الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيـــــد رئـــيس مجلس نواب الشعب

الواردات عدد 1555
2018 جويلية 26
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مراسلة رقم 391 / 2018

تونس في 26 جويلية 2018

سؤال كتابي إلى وزير الشؤون الاجتماعية على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضـــــوع: بخصوص ملف يتعلق بمظلمة وشبهات فساد بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس.

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

تبعا للملف الذي بحوزتنا ثبت لدينا انه تمت نقلة السيدة وداد جلالي رئيسة مصلحة التوجيه والإدماج إلى الإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس بصفة ظرفية وشفويّة إلى حين نقلتها إلى مؤسسة أخرى من المرجّح حسب ما تم إعلامها به هاتفيا أن تكون خارج الولاية دون بيان للأسباب ودون إعلامها بذلك بشكل كتابي.

وبالبحث في الموضوع تبين لنا أن السيدة وداد جلالي قامت بالتدخل لدى مدير المركز للنظر فيما تم الإشعار به من قبل مندوب حماية الطفولة بصفاقس والمربية المختصة وبعض الأطفال (المقيمين وعددهم 04) من رداءة في الأكل وتعرضهم إلى العنف. وبالتالي قامت السيدة رئيسة المصلحة بأداء واجبها المهني على أحسن ما يرام ودون تجاوز لرئيسها في العمل واحترامها لواجب التحفظ المهني في كنف الامتثال لمقتضيات مدوّنة سلوك وأخلاقيات العون العمومي.

كما أنه تبعا لتقرير التفقدية العامة بوزارة الشؤون الاجتماعية الذي تحصّلنا على نسخة منه فقد أفادت نتائج التحقيق وجود عديد التجاوزات الحاصلة بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس ومنها:

تعامل الوزارة مع ملف هذه المؤسسة الكارثي بطريقة مسرحيّة وكاريكاتوريّة بالرغم من ارتباطه بقضايا عنف موجهة ضدّ الأطفال وسوء الخدمات المقدمة لهم بل وانعدامها في عديد الأحيان إضافة لشبهات في انتدابات الأعوان والرشوة التي تلقاها المدير وبعض إطاراته من أحد المزوّدين إضافة إلى أن الملف تحوّل إلى بعض وسائل الإعلام السمعية عندما فرت 04 قاصرات من المؤسسة في اتجاه مندوب حماية الطفولة ثم إلى إذاعة صفاقس لإيصال أصواتهن بخصوص سوء المعاملة بالمركز وتعرضهن للعنف المادي والمعنوي من قبل عوني الرعاية. والعديد من الإخلالات الأخرى التي ترتقي لشبهات فساد.

العنوان: مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس الجوال: 10830307 49 152 +/ 900 190 23 216 +
موقع الواب: www.yassine-ayari.com البريد الالكتروني: yassine-ayari@arp.tn
صفحة الفايسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

سيدي الوزير، الرجاء التفضل بالتوضيح.

سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة على الاسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم سيدي الوزير، تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين ياسين العياري

العنوان: مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس
الجوال: 10830307 152 49 +/ 900 190 23 216 +
موقع الواب: www.yassine-ayari.com
البريد الالكتروني: yassine-ayari@arp.tn
صفحة الفايسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية
الوزير

وزير الشؤون الاجتماعية
الـى
السيد رئيس مجلس نوّاب الشعب، المحترم

الموضوع : حول سؤال كتابي.
المرجع : مراسلتكم عدد 1532 بتاريخ 23أوت 2018.

لقد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بملف مرفوق بسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد ياسين الحياري ، يتعلق **"بمظلمة وشبهات فساد بمركز الاحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس"**.

وتبعا لذلك، أتشرف بموافاتكم بما يلي بخصوص المسائل الواردة بسؤال السيد النائب:

1) بخصوص نقلة السيدة وداد جلالي رئيسة مصلحة التوجيه والإدماج الاجتماعي بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس:

تمت نقلة المعنية بالأمر بصفة وقتية الى الإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بصفاقس في انتظار مثولها أمام مجلس التأديب وذلك بسبب الأخطاء التي ارتكبتها والمتمثلة بالأساس في:

- خلق مناخ متوتر داخل المركز مما أثر على سمعته وسمعة الوزارة.
- تحريض المقيمات على العصيان والاعتداء على أعوان المركز وممتلكاته.
- الاعتداء على مدير المركز وشتمه وسب الجلالة بمكتبه على مرئ ومسمع الأعوان.

هذا ويلاحظ أن دعم الأخصائية النفسانية وداد الجلالي للمزود محمد بلحاج محمد صاحب الشكوى- وإن كان متناقضا مع تصرفاتها إزاءه في السابق بما أنها هددته بقطع تعاقده مع المركز على إثر الخلاف الذي نشب بينهما في شهر نوفمبر 2016 - يبدو واضحا وجليا من خلال سعيها لتبليغ شكواه للوزارة في مناسبة أولى حينما اتصلت بالمتفقد العام ومكنته من نسخة من التصريح على الشرف الذي اتهم فيه المزود المعني مسؤولي مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس بالإبتزاز، وقد تم إعلامها بضرورة إيداع هذا التصريح بمكتب الضبط المركزي للوزارة ليتم عرضه على أنظار السيد الوزير وإحالته للتفقدية العامة للتحري وفق التراتيب الجارية بها العمل ، وكذلك من خلال قيامها في خطوة ثانية بتسليم نسخة من نفس هذا التصريح إلى السيدة راضية التومي، النائبة بمجلس نواب الشعب الذي أحالته على الوزارة باعتباره ملف فساد.

2) **بخصوص العنف الموجّه ضدّ الأطفال المقيمين بمركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس، وسوء الخدمات المقدمة لهم، بل وانعدامها في عديد الأحيان، وبخصوص فرار 4 قاصرات من المؤسسة في اتجاه مندوب حماية الطفولة، ثم إلى إذاعة صفاقس لإيصال أصواتهن بخصوص سوء المعاملة بالمركز وتعرضهن للعنف المادي والمعنوي من قبل عوني الرعاية:**

يسدي مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس خدمات للمقيمين بصفة دائمة مما يستوجب الحضور اليومي لفريق من المختصين لتأمين الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية لهم، وهو ما يستدعي تعزيز المركز بالموارد البشرية اللازمة بقطع النظر عن عدد المقيمين فيه، وهو ما ستعمل الوزارة على توفيره حسب الموارد المتوفرة بالميزانية.

ولا يوجد بالمركز سوى عامل واحد مكلف بالمطبخ وهو ما يحول دون قدرته على تأمين الوجبات الغذائية للمقيمين ثلاثة مرات في اليوم طوال السنة.

ويعتبر هذا التوضيح توصيفا للواقع وليس مناصرة لمدير المركز، وستسعى الوزارة للقيام بالإنتدابات اللازمة لتأمين الوجبات الغذائية للمقيمين بالمركز بالإعتماد على قدراته الذاتية ودون اللجوء إلى مطاعم خالصة.

و يتعهد المركز بفئات ذات صعوبات اجتماعية ونفسية وعلائقية وفاقدة في بعض الأحيان للسند المادي والمعنوي وهو ما ينعكس في مستوى صعوبات التواصل بين المقيمين تترجم أحيانا في شكل ردود فعل متوترة من طرفهم تجاه الفريق العامل وهو ما يعكس صعوبة الفئات التي تتعهد بها هذه المؤسّسة.

وبالإضافة لآليات الرقابة الداخلية التابعة للوزارة وخاصة التفقدية العامة تعتبر هذه المؤسسة محل متابعة وزيارات فجئية من طرف الهيئات الحقوقية والقانونية غير التابعة للوزارة والتي يمكن أن تقوم بزيارات تفقد ومتابعة لوضعيات المقيمين وظروف إقامتهم وملاحظة كل النقائص والإخلالات.

كما أن مندوب حماية الطفولة الذي يتمتع بالضابطة العدلية يقوم بصفة متواصلة بالتنسيق مع مركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس وكل مراكز الرعاية الاجتماعية سواء من خلال تلقي الإشعارات حول التجاوزات في حق الفئة المتعهد بها أو من خلال توجيهها ومتابعتها أو الإذن بإيوائها ومتابعتها من خلال زيارات دورية.

وفي هذا الإطار قام مندوب حماية الطفولة بزيارة أولى في شهر ماي إثر إشعاره ببعض الإخلالات حول نوعية الأكلة المقدمة ورفع تقريرا في الغرض، كما قام مساء يوم السبت 14 جويلية 2018 بزيارة فجئيّة ثانية للمركز باعتباره أحد الأجهزة الرقابية غير التابعة للوزارة، وذلك استجابة للعريضة مجهولة المصدر الواردة على المندوبيّة الجهويّة لحماية الطّفولة بصفاقس كما هو مبين بالتقرير الذي صاغه في الغرض ورفعه للمندوب العام لحماية الطفولة باعتباره سلطة الإشراف المركزية، والذي بين من خلاله توفر كل ظروف الإقامة التي تستجيب لمقتضيات احترام الذات البشرية ومقومات الكرامة الإنسانية من نوعية الأكل المقدم للأطفال وتنوعه، ونظافة فضاءات المركز وحسن المعاملة التي يتلقاها الأطفال المقيمون من طرف الفريق الفني العامل بالمركز من ذلك أعوان الرعاية الحياتية وذلك تبعا للمحادثات الذي أجراها المندوب مع عدد من الأطفال.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن مؤسسة مندوب حماية الطفولة لا تخضع لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية وبالتالي لا يمكن لهذه الأخيرة بأي شكل من الأشكال التدخّل في مهامّ وصلوحيات مندوب حماية الطفولة أو التأثير أو التشكيك في محتوى التقارير الصادرة عنه .

3) بخصوص الشبهات في انتداب الأعوان:

تبين بالرجوع إلى ملفات الأعوان الذين وردت بشأنهم معلومات تفيد بأنهم انتدبوا بالمركز على أساس الولاءات وصلة القرابة التي تجمعهم بمسؤولي المؤسسة أنهم خضعوا لمبدأ التناظر وفق القوانين الجارية بها العمل قبل توظيفهم بالمركز.

أما في ما يتعلق بتطويع النصوص القانونية للقيام بتجاوزات في الإنتدابات فإن هذا التوصيف يدخل في باب محاكمة النوايا ولا يمكن بأي حال من الأحوال إثباته.

4) بخصوص ملاحظات السيد النائب حول تقرير التفقدية العامة بشأن التجاوزات المنسوبة إلى مدير المركز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي بصفاقس(الرشوة التي تلقاها المدير وبعض إطاراته من أحد المزودين):

- إن البيانات التي حرصت التفقدية العامة على تقديمها بخصوص تفاصيل تواريخ خلاص المزود كان القصد منها تفنيد ادعاءه بأنه لم يستخلص سوى فاتورة واحدة نظير الوجبات التي قدمها للمركز لفترة 15 يوما من شهر أكتوبر، نافيا حصوله على مستحقات أشهر نوفمبر وديسمبر 2014 وجانفي وفيفري ومارس 2015 حيث أنكر حصوله على مستحقاته للفترة المذكورة حسب ما جاء في تصريحه على الشرف وهو ما اضطره حسب ادعاءه لدفع رشاوي لمسؤولي المركز للحصول على هذه المستحقات.

وقد تم التأكيد على أن إجراءات تنزيل مستحقات المزود المعني بحسابه لم تتجاوز الشهرين سواء خلال الفترة الفاصلة بين شهر نوفمبر 2014 وشهر مارس 2015 والتي ادعى أنه لم يتحصل فيها على مستحقاته حسب ما ورد بتصريحه على الشرف أو خلال كامل فترات تعاقده مع المركز (20 أكتوبر 2014- 31 مارس 2015) و(1 أفريل 2015- 30 سبتمبر 2015) و(1 أكتوبر 2015- 30 سبتمبر 2016)، وهي أجال مقبولة باعتبار أن عقد النفقة يتم وفق تراتيب وقواعد تضبطها مجلة المحاسبة العمومية و يتطلب إنجازه حيزا من الزمن.

وقد تأكد من خلال التثبت في الوثائق المحاسبية التي تحمل بالإضافة إلى إمضاء مدير المركز إمضاء المحاسب العمومي الذي يتبع الإدارة العامة للمحاسبة العمومية بوزارة المالية أن المزود محمد بلحاج محمد تحصل على مستحقاته في أجال مقبولة وهو ما يفند ادعاءه في دفع رشاوي للحصول على مستحقاته المالية.

ومن ناحية أخرى فإن المزود المعني تحصل طيلة فترات تعاقده على ما قيمته 144.653,200د نظير الخدمات التي قدمها للمركز ومن غير المعقول أن يدفع ثلث هذه العائدات (48 ألف دينار) رشاوي لمسؤولي المركز.

وأخيرا يظل إثبات الرشوة من عدمه موكول لمأموري الضابطة العدلية وفقا للتشريع الجاري به العمل.

- تمت الاستشارة المتعلقة باختيار المزود الذي عهدت له مهمة تزويد المركز بالوجبات الغذائية في كنف الشفافية بما أن إدارة المركز احترمت مبدأ المنافسة الذي يلزمها باعتماد ثلاثة طلبات أثمان.

وتضطر إدارة المركز إلى اللجوء إلى الإستشارة العادية المبسطة والمباشرة التي تعتمد على ثلاثة طلبات أثمان لعدة أسباب من أهمها عدم وجود عدد كبير من المزودين مستعدين للتعاقد لأنهم إما يشترطون الخلاص نقدا أو يرفضون التعاقد على مدى سنة كاملة نظرا لعدم استقرار أثمان الخضر والغلال واللحوم، كما أن الوضعية الجبائية للبعض الآخر غير مسواة.

بالإضافة إلى ذلك فإن عدم استقرار عدد المقيمين بالمركز يحول دون تحديد الحاجيات الحقيقية بالنسبة لنفقات التغذية مما يضطر إدارة المركز إلى القيام بتحويلات وتنقيحات للميزانية لتغطية نفقات التغذية وخلاص المزودين و هو ما يحد من إمكانية توسيع الإستشارة.

- إن طلب الأثمان الذي تم اعتماده في الإستشارة المتعلقة باختيار المزود للفترة الفاصلة بين 20 أكتوبر 2014 و31 مارس 2015 كان يهم هذه الفترة تحديدا وهي فترة التعاقد ومدتها 6 أشهر.

وقد تم التمديد فيها بستة أشهر أخرى من غرة أفريل 2015 إلى غاية 30 سبتمبر 2015 بصفة آلية بنفس الشروط والأثمان حسب ما تم التنصيص عليه بالفصل الأول من العقد الذي يربط بين الطرفين، وكما هو معلوم فإن التمديد الآلي لا يستوجب القيام باستشارة جديدة.

- تمت الإستشارة المتعلقة باختيار المزود للفترة الممتدة بين غرة أكتوبر 2015 و30 سبتمبر 2016 وفق إجراءات مبسطة حيث تلقت إدارة المركز عرضا من المزود أمل الدخلاوي بتاريخ 12 سبتمبر 2015 قيمته 146.912,500د كتكلفة جملية لثلاثة وجبات غذائية يومية لمدة سنة، وتلقت عرضا من المزود وليد كمون بتاريخ 9 سبتمبر 2015 بقيمة 156.037,500د وعرضا آخر من المزود محمد بلحاج محمد بقيمة 133.225,000د بتاريخ 9 سبتمبر 2015، وقد تم اختيار عرضه لأنه الأقل تكلفة.

والسلام

عن وزير الشؤون الاجتماعية
وبتفويض منه
رئيس الديوان
توفيق الزرلي

.....

نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.